

ملحق (ب)

الفترة الانتقالية وسحب معايير المحاسبة المصرية الأخرى

يرافق هذا الملحق معيار المحاسبة المصري رقم (٤٣) ويعتبر جزءاً لا يتجزأ منه وله نفس القوة كباقي أجزاء المعيار.

المرحلة الانتقالية

ب ١. بالإشارة إلى متطلبات الفقرة "٢٨" من معيار المحاسبة المصري رقم (٥) "السياسات المحاسبية والتغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء"، فعندما يطبق هذا المعيار لأول مرة تحتاج المنشأة فقط إلى عرض المعلومات الكمية المطلوبة في الفقرة "٢٨" من معيار المحاسبة المصري رقم (٥) في الفترة السنوية السابقة مباشرة للفترة السنوية الأولى لتطبيق (معيار المحاسبة المصري رقم (٤٣)) (الفترة المالية السابقة مباشرة). وقد تعرض المنشأة هذه المعلومات في الفترة الحالية أو في أرقام المقارنة لأقدم الفترات السابقة ولكنها غير مطلوبة بذلك.

المرحلة الانتقالية بين طريقة التجميع النسبي وطريقة حقوق الملكية

ب ٢. عند التحول من التجميع النسبي إلى طريقة حقوق الملكية، على المنشأة أن تعترف باستثماراتها في المشروع المشترك في بداية الفترة السابقة على التغيير. سيتم قياس القيمة المبدئية طبقاً لمجموع (إجمالي) القيم الدفترية الكلية للأصول والالتزامات والتي قد سبق للمنشأة تجميعهم طبقاً لطريقة التجميع النسبي، بما في ذلك أية شهرة ناشئة من الإقتناء.

إذا كانت الشهرة سابقاً مرتبطة بوحدة مولدة للنقد أكبر من الشهرة أو مجموعة من الوحدات المولدة للنقد، فعلى المنشأة أن توزع الشهرة للمشروع المشترك على أساس القيم الدفترية المرتبطة بالمشروع المشترك والوحدة المولدة للنقد أو مجموعة الوحدات المولدة للنقد التي كانت مرتبطة بها.

ب ٣. ينظر للرصيد الافتتاحي للاستثمار المحدد طبقاً للفقرة ب ٢ على أنه تكلفة الاستثمار عند الاعتراف الأولي. على المنشأة أن تطبق الفقرات من "٤٠" إلى "٤٣" من معيار المحاسبة المصري رقم (١٨) للرصيد الافتتاحي للاستثمار لتقدير ما إذا كان هناك اضمحلال بالاستثمار، لتعترف بأية خسارة اضمحلال كتسوية للأرباح المرحلة في بداية الفترة السابقة مباشرة. إن الاستثناء الخاص بالاعتراف الأولي الوارد بالفقرتين "١٥" و "٢٤" من معيار المحاسبة المصري رقم (٢٤) ضرائب الدخل لا تطبق عندما تعترف المنشأة بالاستثمار في المشروع المشترك نتيجة تطبيق المتطلبات الانتقالية للمشروعات المشتركة التي قد سبق تجميعها بطريقة التجميع النسبي.

٤.ب إذا نشأ عن القيمة الاجمالية للأصول والالتزامات التي سبق تجميعهم بطريقة التجميع النسبي قيمة سالبة لصافي الأصول فعلى المنشأة أن تقيم ما اذا كان لديها التزامات قانونية أو حكمية مرتبطة بالقيمة السالبة لصافي الأصول فاذا كان الأمر كذلك فعلى المنشأة أن تعترف بالالتزام المقابل. وإذا توصلت المنشأة أنه ليس لديها التزامات قانونية أو حكمية فلن تعترف بالالتزام المقابل بل ستعدل الأرباح المرحلة في بداية الفترة السابقة مباشرة. وعلى المنشأة أن تفصح عن هذه الحقيقة مع اجمالي نصيبها في الخسائر الغير معترف بها في مشروعاتها المشتركة في بداية الفترة السابقة مباشرة وفي تاريخ أول تطبيق لهذا المعيار.

٥.ب على المنشأة أن تفصح عن تحليل الأصول والالتزامات التي قد جمعت في رصيد استثمار واحد في بداية الفترة السابقة مباشرة. هذا الإفصاح سيعيد بصورة اجمالية لجميع المشروعات المشتركة عند تطبيق المنشأة متطلبات المرحلة الانتقالية المشار إليها في الفقرات من ج ٢ الى ج ٦.

٦.ب بعد الاعتراف الأولي فعلى المنشأة أن تعالج محاسبياً الاستثمار في المشروع المشترك بطريقة حقوق الملكية طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (١٨).

المرحلة الانتقالية للعمليات المشتركة من تطبيق المعالجة المحاسبية لطريقة حقوق الملكية الى طريقة المعالجة المحاسبية للأصول والالتزامات

٧.ب عند التحول من طريقة حقوق الملكية إلى المحاسبة عن الأصول والالتزامات فيما يتعلق بحصة المنشأة في العملية المشتركة ، فعلى المنشأة في بداية الفترة السابقة مباشرة أن تستعيد الاستثمار الذي تم معالجته محاسبياً بطريقة حقوق الملكية وأية بنود أخرى تمثل جزء من صافي هذا الاستثمار في الترتيب طبقاً للفقرة "٣٨" من معيار المحاسبة المصري رقم (١٨) وتعترف بنصيبها في كل من الأصول والالتزامات المتعلقة بنصيبها (حصتها) في العملية المشتركة بما في ذلك الشهرة التي قد تكون شكلت جزء من القيمة الدفترية لهذا الاستثمار.

٨.ب على المنشأة أن تحدد نصيبها (حصتها) في الأصول والالتزامات المرتبطة بالعملية المشتركة على أساس الحقوق والتعهدات بنسب محددة طبقاً للترتيب التعاقدى وتقيس المنشأة القيمة الدفترية الأولية للأصول والالتزامات عن طريقة تجزئتها (فصلها) من القيمة الدفترية للاستثمار في بداية الفترة السابقة مباشرة على أساس المعلومات المستخدمة بواسطة المنشأة عند تطبيق طريقة حقوق الملكية.

٩.ب أية فروق ناشئة عن الاستثمار السابق معالجته محاسبياً باستخدام طريقة حقوق الملكية مع أية بنود أخرى كونت جزء من صافي استثمار المنشآت في الترتيب طبقاً لما هو وارد بالفقرة (٣٨) من معيار المحاسبة المصري رقم (١٨) وصافي قيمة الأصول والالتزامات بما في ذلك أية شهرة معترف بها يتم :

(أ) المقاصة بين أية شهرة مرتبطة بالاستثمار بأية فروق متبقية تم تعديل الأرباح المرحلة بها في بداية الفترة السابقة المباشرة، اذا كان صافي قيمة الأصول والالتزامات بما في ذلك الشهرة المعترف بها أكبر من الاستثمار المستبعد بما في ذلك (أية بنود أخرى شكلت جزء من صافي استثمار المنشأة).

(ب) تعديل الأرباح المرحلة في بداية الفترة السابقة مباشرة اذا كان صافي قيمة الأصول والالتزامات المعترف بها بما في ذلك الشهرة أقل من الاستثمار المستبعد بما في ذلك (أية بنود أخرى شكلت جزء من صافي استثمار المنشأة).

ب١٠. تغيير الشركة من المعالجة المحاسبية بطريقة حقوق الملكية الى المحاسبة عن الأصول والالتزامات سيحدث تسوية بين الاستثمار المستبعد والأصول والالتزامات المعترف بهم مع أية فروق متبقية معدلة في مقابل الأرباح المرحلة في بداية الفترة السابقة مباشرة.

ب١١. لا يطبق الاستثناء الخاص بالاعتراف المبدئي في الفقرتين "١٥" و "٢٤" من معيار المحاسبة المصري رقم (٢٤) عندما تقوم المنشأة بالاعتراف بالأصول والالتزامات المرتبطة بحصتها في العملية المشتركة.

الأحكام الانتقالية الخاصة بالقوائم المالية المستقلة للمنشأة

ب١٢. طبقاً للفقرة "١٠" من معيار المحاسبة المصري رقم (١٧) فعلى المنشأة التي سبق أن قامت بالمعالجة المحاسبية لحصتها في العملية المشتركة في قوائمها المالية المستقلة كأستثمار بالتكلفة أو طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) أن :

(أ) أن تسبعد الاستثمار وتعترف بالأصول والالتزامات المتعلقة بحصتها في العملية المشتركة بالقيم المحددة طبقاً لل فقرات من "ب ٧" الى "ب ٩".

(ب) عمل تسوية بين الاستثمار المستبعد والأصول والالتزامات المعترف بها مع أية فروق معدلة باقية في الأرباح المرحلة في بداية الفترة السابقة مباشرة .

ب١٣. لا يطبق الاستثناء الخاص بالاعتراف المبدئي الوارد بالفقرات "١٥" و "٢٤" من معيار المحاسبة المصري رقم (٢٤) عندما تعترف المنشأة بالأصول والالتزامات المرتبطة بحصتها في العملية المشتركة بقوائمها المالية المستقلة نتيجة تطبيق المتطلبات الانتقالية بالعملية المشتركة المشار إليها في الفقرة "ب ١٢".

الإشارة الى (الفترة السابقة مباشرة)

ب ١٣ أ - بالإشارة الى ما هو وارد عن (الفترة السابقة مباشرة) في الفقرات من "ب ٢" الى "ب ١٢" ، فالمنشأة قد تقوم بعرض معلومات مقارنة معدلة لأية فترات سابقة معروضة، ولكنها غير مطالبة بالقيام بذلك. اذا قامت المنشأة بإعداد معلومات مقارنة معدلة للفترات المبكرة فكل الاشارات الى (الفترات السابقة مباشرة) في الفقرات من "ب ٢" الى "ب ١٢" سيتم قرأتها على أنها تعديلات سابقة للفترة المقارنة المعروضة.

ب ١٣ ب - اذا قامت منشأة بعرض معلومات مقارنة غير معدلة لأية فترات سابقة، فعليها أن تحدد بوضوح أن المعلومات لم يتم تعديلها وتقرر أنها قد أعدت على أساس مختلف ويشير هذا الأساس.

ب١٤. ملغاة.

سحب معايير المحاسبة المصرية

ب١٥. هذا المعيار ألغى معيار المحاسبة المصري رقم (٢٧) " حصص الملكية في المشروعات المشتركة " .

HITZ Training Academy